الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الخامسة والثلاثون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة السابعة والثلاثون
المعقودة يوم الاربعاء
٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

UNITED NATIONS
MAY 1 - 1981
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين

الرئيس : السيد بوخ فلوريس (المكسيك)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ٩٩ من جدول الأعمال : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (تابع)

البند ١٠١ من جدول الأعمال : تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط (تابع)

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير الأمين العام (تابع)

(ب) استعراض معدلات السداد التي تدفع الى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير الأمين العام (تابع)

البند ٩١ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ (تابع)

الأماكن المخصصة للأمم المتحدة والموجودة في نيروبي

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/35/SR.37
21 April 1981
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون شهر واحد من تاريخ النشر الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية: Chief, Official Records Editing Section, room A-3550, 866 United Nations Plaza (Alcoa Building).

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ٩٩ من جدول الأعمال : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (تابع) (A/35/30 و Corr.1 ؛ A/C.5/35/37 ، 39 و 61) .

١ - السيد فوتو (كندا) : قال ان وفده يعترف بأن لجنة الخدمة المدنية الدولية كرست وقتا طويلا في الشهور الأخيرة لمسألة المعاشات التقاعدية ، ولكنه في نفس الوقت يأسف لأن دراسة نظام التسويات لم يحرز تقدما أكبر . ومع ذلك ، فان انشاء فريق عامل خاص يتولى مهمة بحث المسألة يشكل عنصرا مشجعا . وفي تلك الأثناء أوصت اللجنة بدمج ٣٠ نقطة من نقاط تسوية مقر العمل في المرتب الأساسي ، على أن يتبع ذلك خسارة أو مكسب ، بحيث يتم تصحيح بعض أوجه الشذوذ وتحسين حالة صندوق معادلة الضرائب . وأضاف ان الوفد الكندي يؤيد على مضض هذا الاجراء لأنه لا يرى كيف يمكن مجرد دمج نقاط أن يساعد على تحسين نظام لا يؤدي وظيفته كما يجب . وعلى كل حال اذا تمت الموافقة على هذا المقرر فيجب تطبيقه ، على الا يلحق ذلك ضررا بمقترحات يمكن أن تتقدم بها اللجنة في المستقبل بشأن اصلاح نظام تسوية مقر العمل .

٢ - ومضى يقول ان وفده كان يفضل أن تضع اللجنة منهجية لتقييم المرتب الكلي لموظفي الأمم المتحدة قبل منحهم مزايا اضافية . والى حين الانتهاء من هذا العمل فان وفده يقبل توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية بمراجعة منحة التعليم ، والابقاء على النظام الحالي للاستحقاقات في حالة الوفاة . وهو يؤيد كذلك التوصيات المتعلقة بتصنيف مقار العمل بحسب ظروف الحياة والعمل .

٣ - وفيما يتعلق بتصنيف الوظائف ، اشار ممثل كندا الى أن الأمانة قد عملت لمدة خمس سنوات من أجل وضع النظام الحالي الذي يمثل كمية هائلة من الموارد . وعلى ذلك ، فان اقرار نظام جديد سيجعل هذه الجهود لا جدوى لها . وبالاضافة الى ذلك ، فلقد قدّر بأنه ستكون هناك حاجة الى ثلاثة موظفين لمدة ثلاث سنوات من أجل تطبيق هذا النظام . ومع ذلك ، فان المعيار الرئيسي سيوفر مقدارا أكبر من التنسيق ضمن منظومة الأمم المتحدة . الا أنه يجب ايجاد آلية تقوم بربط هذا المعيار بفرص العمل للموظفين بشكل وثيق . وهو في هذا الصدد يشارك اتحاد رابطات الموظفين الدوليين رأيها المعروض في الفقرة ٢٤٠ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية . ولكن وفقا لما اشارت اليه اللجنة الاستشارية في الفقرة ٤٤ من تقريرها التاسع (A/35/7/Add.8) ، في حالة عدم وجود شواغر ومن ثم استحالة الترقي ، فان الترقيات يجب الا تتم من خلال اعادة التصنيف ولكن من خلال اجراءات اخرى يتم ترتيبها بمعاونة لجنة الخدمة المدنية الدولية .

٤ - وأخيرا ، يؤيد وفده التدابير التي اقترحتها لجنة الخدمة المدنية الدولية والتي يمكن للمنظمات التابعة للنظام الموحد ادخالها لتأمين ألا يكون للتمييز أي دور ضار بالمستقبل الوظيفي للعاملين (A/35/30 ، الفقرة ٢٩١) .

٥ - السيد ساغريرا (اسبانيا) : قال ان لجنة الخدمة المدنية الدولية لعبت دورا اساسيا في عملية تنسيق ظروف عمل الموظفين وتوحيدها في منظومة الامم المتحدة . ويجب تهنئة اللجنة لكونها قدمت تقريرا وافيا للغاية حيث بحثت بشكل عميق في الفصل الثالث منه الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي ، واستحقاقات المعاش كعنصرين من عناصر الاجر الشامل للفئة الفنية وما فوقها وفئة الخدمات العامة ، وقدمت في هذا الصدد توصية وفقا لما جاء في الفقرة ٣ من الجزء ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٣/١١٩ . وأعرب عن أمله في ان اللجنة ستواصل دراستها لهذه المسألة المعقدة بالتعاون مع المجلس المشترك لصندوق المعاشات التقاعدية للموظفين .

٦ - وفيما يتعلق بمنحة العودة الى الوطن التي عولجت في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة ، فان وفده يؤيد القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في الفقرة ٣ الجزء ثانيا من قرارها ٣٤/١٦٥ بأنه، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ، لن يكون من حق أي موظف الحصول على أي جزء من منحة العودة الى الوطن ما لم يقدم دليلا على أن اقامته ستكون في غير البلد الكائن به آخر مقر عمل له . وكان الغرض من اتخاذ هذا القرار هو ضمان التطبيق الفعلي للمبدأ الذي وضعته الجمعية العامة في قرارها ٣٣/١١٩ .

٧ - وفيما يتعلق بالمنهجية الموضوعة لمقارنة التعويض الكلي للموظفين الدوليين ، كان من الضروري انشاء اساس للمقارنة يتمتع بأكبر قدر ممكن من الدقة النظرية ، ويستطيع أن يأخذ بعين الاعتبار عناصر مثل المعاش التقاعدي ، والتأمين ، وغير ذلك من المزايا . ويجدر أن يكون المرء في غاية الحرص عند تطوير مبادئ للمقارنة قد تؤدي الى زيادة في الأجور .

٨ - ومن الواجب ان تواصل اللجنة دراسة مسألة تقييم الاداء المهني لأنه اذا كان من واجب المنظمات الدولية أن توفر ظروف عمل جيدة لموظفيها ، فمن واجب هؤلاء الموظفين بدورهم أن يقدموا لها خدمات ذات نوعية عالية .

٩ - ومضى قائلا ان وفده يعتبر أن التوصية التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية التي تطلب فيها من الجمعية العامة اتخاذ مقرر أمر معقول عموما . ونظرا لمعدل التضخم الحالي ، وعدم الاستقرار المالي ، كان من الضروري استكمال دراسة الأرقام القياسية المعدلة التي ستستخدم في تسوية المعاشات التقاعدية ، ودراسة مسألة دمج نقاط التسوية في المرتب الاساسي بالاضافة الى استعراض منحة التعليم . وفيما يتعلق بهذه النقطة الاخيرة ، قال ممثل اسبانيا ان الأمين العام قدّر في الوثيقة A/C.5/35/39 أن زيادة الحد الأقصى لمبلغ منحة التعليم سيكلف ٩٠٠ ٠٠٠ دولار ، بيد أنه يجب الاشارة الى أن آخر زيادة كانت في ١٩٧٧ ، ومن المعروف أن نفقات التعليم ازدادت ازدياد كبيرا منذ ذلك الوقت .

١٠ - واستطرد قائلا ان الوفد الاسباني وافق على التفسيرات التي قدمت بشأن تصنيف مقار العمل بحسب ظروف الحياة والعمل ، بغية اجراء تعديل في عدد المرات التي يعود فيها الموظف

المعين في مقر عمل صعب الى وطنه . ومع ذلك ، فان التصنيف نفسه قد يخلق صعوبات ذلك انه ، بالاضافة الى المعايير الموضوعية التي سيعتمد عليها ، يجب الأخذ بعين الاعتبار حساسية الدول المعنية .

١١ - يؤيد وفده طلب اتحاد رابطات الموظفين الدوليين لقيام اللجنة الخامسة بلفت نظر الجمعية العامة الى مصير الموظفين الذين وقعوا ضحية تدابير تعسفية أثناء أداء عملهم الرسمي . فلقد اشار اتحاد رابطات الموظفين الدوليين الى أن عددا من الموظفين قد قبض عليهم أو اعتقلوا بصفة تعسفية دون مراعاة لأبسط مبادئ حقوق الانسان ، وانتهاكا للتعهدات الرسمية التي أخذتها الدول الاعضاء المعنية على عاتقها .

١٢ - وبالمناسبة قال ممثل اسبانيا في مجال آخر انه يجب اتخاذ التدابير المناسبة من أجل زيادة عدد النساء اللواتي يشغلن وظائف عالية ضمن منظومة الأمم المتحدة .

١٣ - وفيما يتعلق بموضوع تقديم تقرير لجنة الخدمة المدنية الوطنية نفسه ، قال انه يجب الاعتراف بأن تنوع المسائل التي تبحثها اللجنة وتعقيدها يجعل عملية تلخيصها أمرا صعبا ، ولكن اذا كان التقرير مقتضبا أكثر مما هو عليه ، فان هذا من شأنه أن يسهل الى حد كبير مهمة الوفود التي عليها أن تطلع عليه .

١٤ - وأخيرا يأمل الوفد الاسباني أن يتم القضاء على الاختلافات الموجودة بين لجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة ، ولا سيما بخصوص تصنيف وظائف الفئة الفنية ، بحيث لا تضطر الوفود الى مواجهة اختيار صعب بين أمرين .

١٥ - السيد لاندو (النمسا) : قال ان تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية الذى يمتاز بتحليله الجيد وسعة اطلاعه يحتوى كذلك على موضوعات هي مثار دهشة . ومثال على ذلك ، نظام الاجور لموظفي الفئة الفنية وما فوقها ، وهو النظام الذى وضع مبادئه السيد نوبلومير لعدة عقود خلت . وبحسب هذه المبادئ ، فان مرتبات موظفي الأمم المتحدة موضوعة على أساس مرتبات الخدمة العامة الأعلى اجرا ، وهي بالمناسبة الخدمة العامة في الولايات المتحدة . وفيما بعد يتم تسوية المرتب الاساسي لكي يؤخذ بعين الاعتبار ارتفاع تكاليف الحياة في مختلف مقار العمل ، بالاضافة الى تبدّل سعر الصرف بين الدولار الامريكي والعملة المحلية في مقر العمل . ومع ذلك ، هناك فجوة بين هذه المبادئ البسيطة نسبيا وتطبيقها . وعليه ، اذا رجعنا الى الجدول الموجود في المرفق الثاني من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، والذى يبين مرتبات الفئة الفنية وما فوقها ، وذلك بعد دمج ٣٠ نقطة من نقاط تسوية مقر العمل ، يمكن ملاحظة أن المرتبات الصافية والاجمالية المقترحة اعلى بكثير من مرتبات الخدمة العامة في الولايات المتحدة وذلك خصوصا بالنسبة للموظفين في الفئات العالية . ومع ذلك ، ليس المقصود هو معارضة دمج التسوية في المرتب الاساسي بما أن هذه العملية ملائمة تماما للمنطق الداخلي لنظام الاجور . وعندما تم وضع هذا النظام لم يكن من الممكن الاخذ بعين

(السيد لاندو ، النمسا)

الاعتبار ضرورة مواجهة معدلات التضخم ، وتقلبات معدلات الصرف ، كما شاهدناها في السنوات الاخيرة . وحتى بعد دمج ٣٠ نقطة من نقاط تسوية مقر العمل ، لن تمثل المرتبات الاساسية الجديدة الاجور تمثيلا جيدا ، ذلك أن تسوية مقر العمل لا تزال تمثل في مقار العمل الرئيسية نسبة عالية من هذا الاجر .

١٦ - وهناك عنصر مهم آخر في النظام الحالي للتسويات وهو أن الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى يزيد بانتظام في كل مرة يزيد في المتوسط المرجح لتسويات مقر العمل بخمسة في المائة على الأقل . وعلى ذلك ، فان الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى قد ازداد بشكل ملحوظ بالنسبة الى المرتب الاساسي كما هو واضح من المرفق الثاني . وفي المرفق الخامس هناك جدول يوضح الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى والمرتبات الصافية المتعادلة بعد اعمال الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين . وواضح من هذا الجدول أن المرتب الصافي للموظف من درجة مد-١ يقابل المرتب الاجمالي الأعلى الذى تدفعه الخدمة العامة في الولايات المتحدة .

١٧ - ويلاحظ أيضا ان الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، والذى يحدد بحسب حركة المتوسط المرجح لتسويات مقر العمل ، والذى يفوق حاليا بمقدار ٥٠ في المائة قاعدة ١٩٧٧ لا يعكس تماما الاجر الكامل للفئة الفنية في مقر نيويورك ، بما أن الرقم القياسي للتسويات في الوقت الراهن بالنسبة الى نيويورك هو ١٧٦٫٦ (قاعدة ١٩٧٧ = ١٠٠) . وفي مثل هذه الظروف ، فان مرتب الموظفين الدوليين في مقر نيويورك لم يعد له علاقة بمرتب اعضاء الخدمة العامة المعتمدة للمقارنة . وهناك ضرورة ملحّة الى دراسة النظام الحالي بشكل عميق من أجل ايجاد علاج لهذه المشكلة . ويعيد السيد لاندو الى الاذهان في هذا الصدد ملاحظات ممثل الباكستان فيما يتعلق بالتفاوت الموجود في الأساس بين المرتبات في نيويورك وجنيف .

١٨ - وقال ان أحد الحلول الممكنة هو تطبيق نظام التسويات بحيث لا يتم دفع التعويض الخاص بازدياد تكاليف المعيشة الى الموظفين ذوى المرتبات الدنيا ، وعلى أن يخفض هذا التعويض تدريجيا بالنسبة الى المرتبات العليا . والواقع أن النظام الحالي يحتوى على عنصر تنازلي ، ولكن هذا غير كاف . ويشارك مندوب النمسا رأى مندوب الولايات المتحدة الذى اعلن انه كلما كان دخل الموظف عاليا استطاع هذا الاخير أن يوفر ومن ثم استطاع أن يكون مرنا في اساليب استهلاكه . وفيما يتعلق بالاقتراح الذى تقدم به وفد الولايات المتحدة والرامي الى جعل الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين اكثر تصاعدا . فان الوفد النمساوى يعتبر أن هذا الاسلوب لن يكون فعّالا الا اذا ادى الى انخفاض في المرتبات الصافية الحالية .

١٩ - وفيما يتعلق بالطرق التي يمكن بموجبها تحديد الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى بالنسبة الى الفئات الفنية وما فوقها ، فان ممثل النمسا يعتبر أن الجدول المبين في المرفق الخامس يجب أن يستبدل بأرقام أكثر واقعية : وعلى ذلك ، بدلا من الاجور الداخلة في حساب المعاشات التقاعدية المقترحة ابتداء من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨١ يمكن استعمال متوسط الاجور الداخلة

(السيد لاندو ، النمسا)

في حساب المعاشات التقاعدية خلال السنوات الثلاث الاخيرة ، وهذا من شأنه أن يخفض الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى بما يقرب من ١٠ في المائة .

٢٠ - ان الوفد النمساوى مندهش لنتائج الاستطلاعات المحلية التي اجريت في جنيف ونيويورك عن المرتبات . الجدول الجديد لمرتبات موظفي الخدمات العامة الذى اوصت به اللجنة بالنسبة الى جنيف موجود في المرفق السابع من التقرير . ويتضح من هذا الجدول ان الحد الاقصى للمرتب الصافي لموظف من الدرجة ع - ٧ يبلغ ٥٠٠ ٦١ فرنك سويسرى أى ما يقرب من ٤٠٠٠٠ دولار ، ويعد هذا مرتبا مرتفعا جدا . وبالاضافة الى ذلك ، يعتمد حساب المرتب الاجمالي على المتوسط المرجح للاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين في مختلف مقار العمل ، ولا يعتمد على معدلات الضرائب على الدخل في جنيف . وبناء عليه ، فان المرتب الاجمالي لموظف من الدرجة ع - ٧ يصل الى ٢٠٠ ١٠٠ فرنك سويسرى ، ويعادل هذا تقريبا اعلى مرتب في الخدمة العامة السويسرية . لقد شرحت اللجنة في تقريرها ان معدل الضريبة المحلية يتغير باستمرار لذلك يستحيل عليها ان تأخذ هذه المعدلات بعين الاعتبار في وضع جدول المرتبات بالنسبة الى موظفي الخدمات العامة . ان الوفد النمساوى غير مقتنع بصحة هذه الحجة ، ذلك ان كل استطلاع يجرى عن المرتبات يتم على اساس المرتبات الاجمالية ، وليس على أساس المرتبات الصافية . وبالاضافة الى ذلك ، فان إعمال المتوسط المرجح للاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين في مقار عملهم الرئيسية يؤدى الى نتائج غير معقولة ، ذلك انه يسفر عن تخفيض في الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين بالنسبة الى موظفي الخدمات العامة في نيويورك ، وعليه يسفر عن تخفيض في المعاش التقاعدى الذى يحسب على اساس المرتب الاجمالي ، في حين ان معدلات الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين التي يدفعها موظفو الخدمات العامة في جنيف يفوق الى حد كبير معدلات الضرائب المحلية . والواقع ان الموظفين المتقاعدين في نيويورك عليهم ان يدفعوا ثلاثة انواع من الضرائب ، مجموع معدلاتها يفوق معدل الضرائب في سويسرا . وعليه ، فان موظفي الخدمات العامة الذين يتقاعدون في جنيف سيدفعون ضرائب معدلاتها أقل بكثير من معدلات الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين التي سيكونون قد دفعوها سابقا ، في حين أن موظفي الخدمات العامة المتقاعدين في نيويورك سيكون عليهم ان يدفعوا ضرائب معدلاتها مرتفعة جدا ، وفي نفس الوقت يحصلون على معاش تقاعدى أقل من ذلك المعاش التقاعدى الذى يحصل عليه الموظفون في جنيف . ومن غير المستغرب اذا ان يكون موظفو الخدمات العامة في نيويورك قلقين بخصوص هذا الاقتراح .

٢١ - وواصل قائلا ان الوفد النمساوى يقبل الاقتراح الرامي الى زيادة منحة التعليم ويأسف لانه بناء على هذا النظام تدفع المنحة الى كل الموظفين الذين يتركون وطنهم ، حتى اذا كان أولادهم يدرسون في دولة مقر العمل ، بينما ترفض المنحة نفسها الى الموظفين الذين يعملون في الدولة التي يحملون جنسيتها . وهناك حاجة الى اعادة تعريف اهداف منحة التعليم ومداها اذا كنا لا

(السيد لاندو ، النمسا)

نريد الاستمرار في وضع غير عادل . ويقبل الوفد الكندى كذلك التوصية التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن الاستحقاقات في حالة الوفاة .

٢٢ - وفيما يتعلق بالمعيار الاساسي المستخدم في تصنيف الوظائف ، والذى تم استعراضه بالتفصيل في المرفق الثاني عشر ، فان الوفد النمساوى يجد صعوبة في الموافقة على نظام معقد للغاية وبعيد جدا عن الواقع . وبالاضافة الى ذلك ، لقد علم الوفد ان امانة منظمة الأمم المتحدة قد خصصت أصلا موارد هائلة من أجل اعادة تصنيف الوظائف في الامانة . وفهم الوفد ان هذا التصنيف قد اكتمل تقريبا وان النتائج تبدو مرضية ، غير انه يجب ان يعاد هذا التصنيف من أجل أن يطابق المعيار الاساسي الذى وضعته اللجنة . والدول الاعضاء بحاجة الى معلومات أوفى قبل ان تتخذ موقفا عن المسألة ، ويأمل مندوب النمسا أن تستطيع لجنة الخدمة المدنية الدولية ان تطلع اللجنة الخامسة بشكل مفصل اكثر في الجلسة القادمة على التدابير التي اتخذت من أجل التوفيق بين نظام تصنيف الوظائف ونظام التطوير الوظيفي .

٢٣ - السيد شوستوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال انه يأسف لأن لجنة الخدمة المدنية الدولية لم تنته بعد من مقارنة الأجر الشامل بين الخدمة المدنية المقارنة ونظام أجور الأمم المتحدة ، وهو الأمر الذى طلبت الجمعية العامة في قرارها ٣١/١٤١ من اللجنة أن تقدم نتائجه في الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية كأقصى حد . فالدول الأعضاء بحاجة الى معرفة هذه النتائج من أجل أن تستطيع تحديد موقفها بشأن توصيات مختلفة قدمتها اللجنة والرامية الى زيادة مرتبات الموظفين والتعويضات التي يحصلون عليها . ويرفض الوفد السوفياتي رفضا باتا أسلوب العمل هذا الذى يخالف مبدأ نورمبرغ الذى يعتمد عليه نظام الأجور في الأمم المتحدة . ولجنة الخدمة المدنية الدولية في تأخرها في المهمة التي كلفتها بها الجمعية العامة وفي بحثها عوضا عن ذلك مسائل تفصيلية ، تضع الدول الأعضاء في موقف صعب لأنها تطلب منهم أن يتخذوا بعض المقررات المتعلقة بمرتبات الموظفين دون أن تقدم لهم المعلومات التي هم بحاجة اليها . وعلى ذلك يأمل الوفد السوفياتي أن تتمكن اللجنة من تقديم نتائجها الى الجمعية العامة أثناء الدورة القادمة ، ويقترح بألا يتخذ أى قرار في هذه الأثناء بشأن المقترحات الرامية الى زيادة مرتبات موظفي الأمم المتحدة .

٢٤ - ويذكّر مندوب الاتحاد السوفياتي اللجنة بأنها يجب أن تلتزم بترتيب الأولويات الذى وضعته الجمعية العامة ، وأن تشرع في أقرب وقت ممكن باجراء المقارنة المطلوبة بدلا من معالجة مسألة لم تطلبها منها الجمعية العامة ولكن طلبتها هيئة غير حكومية دولية ، وهي اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية . ولقد جاء في الفقرة ٢١٧ من تقرير اللجنة أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية رأت أنه ينبغي للجنة الخدمة المدنية الدولية أن تباشر ، كمسألة عاجلة ، تصنيف مقار العمل وتنفيذ التدابير التصحيحية أو التعويضية حيثما كان ذلك لازما . ومن المدهش أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، وهي هيئة مشتركة بين الوكالات ، تعطي لنفسها الحق في وضع أولويات للجنة الخدمة المدنية الدولية ، وهي هيئة حكومية دولية ، ومن المدهش أكثر من ذلك أن اللجنة وافقت على رأى اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية .

٢٥ - ولقد جاء في الفقرة ٩١ من تقرير اللجنة أن الهامش بين أجور الأمم المتحدة وأجور الخدمة العامة الاتحادية في الولايات المتحدة قد ارتفع خلال السنة المنصرمة من ١٣٫٩ الى ١٦ في المائة . وفي هذه الحالة ، يجد الوفد السوفياتي صعوبة في فهم التوصية التي قدمها اتحاد رابطات الموظفين الدوليين في الصفحة ١٥ من الوثيقة A/C.5/35/37 والرامية الى أن تفوض الجمعية العامة اللجنة بدراسة مستوى المرتبات الأساسية بغية تعديلها بطريقة تسمح لها باجتذاب موظفين من جميع الجنسيات . يرفض الوفد السوفياتي رفضا باتا هذا الاقتراح الذى قدمه اتحاد رابطات الموظفين الدوليين ، ويطلب منه أن يتحلى بالواقعية وأن يأخذ بعين الاعتبار مصالح الدول الأعضاء . ويعتبر اتحاد رابطات الموظفين الدوليين أن المنظمات تجد أكثر فأكثر صعوبة في العثور على الموظفين الذين هي بحاجة اليهم والابقاء عليهم (A/35/30، الفقرة ٩٧) . يود الوفد

(السيد شوستوف ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

السوفياتي أن تعطي الأمانة اللجنة الخامسة بيانات عن الوظائف التي ظلت شاغرة لأن الأشخاص الذين تم الاتصال بهم اعتبروا المرتب غير كاف ، أو عن الفنيين الذين قد تركوا وظائفهم بحجة أن مرتباتهم أقل مما يجب .

٢٦ - واسترسل مندوب الاتحاد السوفياتي قائلا انه درس دراسة دقيقة الأسباب التي دفعت لجنة الخدمة المدنية الدولية الى اقتراح دمج ٣٠ نقطة من نقاط تسوية مقر العمل في المرتب الأساسي (الفقرة ١٠١) . وهذا التدبير ، في رأى اللجنة ، سيصحح أوجه الشذوذ في المرتب الأساسي ، ويحسن وضع صندوق معادلة الضرائب ، ويجنب اخضاع المرتب الأساسي لعدد كبير من الموظفين الى اقتطاعات بسبب اعمال درجات التسوية السلبية لمقر العمل . ويجد الوفد السوفياتي التفسيرات التي قدمتها اللجنة سطحية وغير مقنعة ، ويطلب توضيحات اضافية . ويود الوفد على وجه الخصوص أن يعرف لماذا سيؤدى الاحتفاظ بالمرتب الأساسي في مستواه الحالي الى عجز في صندوق معادلة الضرائب ، ولماذا لم يظهر هذا العجز قبل ذلك . ويود كذلك أن يعرف كم موظفا يخضع مرتبه الأساسي الى اقتطاعات سيجد وضعه قد تغير بسبب تطبيق توصية اللجنة ، وماذا سيكون عليه المبلغ الاجمالي من الاقتطاعات التي ألغيت .

٢٧ - لقد أعدت اللجنة ، تطبيقا للمادة ١٣ من نظامها الأساسي ، نظاما لتصنيف الوظائف وقد أوصت بأن تقوم كل منظمات النظام الموحد بتطبيقه ابتداء من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ . والجدير بالذكر في هذا الصدد ، أن الأمانة العامة ، عملا بمقرر للجمعية العامة ، قامت منذ ١٩٧٦ باعداد واستكمال نظام للتصنيف مثل هذا . وعلى ذلك ، فان الوفد السوفياتي يود أن يعرف تكاليف العمل الذى قامت به من ناحية أمانة منظمة الأمم المتحدة ، ومن ناحية أخرى ، اللجنة . وبالاضافة الى ذلك ، يود أن يعرف أوجه الخلاف بين نظام التصنيف الذى أعدته اللجنة والنظام الذى أعدته الأمانة . وقد سبق أن وجه الوفد السوفياتي سؤالا بهذا الشأن في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر الماضي الى الفريق العامل المعني بمسائل الموظفين ، غير أنه لم يستلم حتى اليوم أى رد مرضي في هذا الشأن .

٢٨ - وأعرب ممثل الاتحاد السوفياتي عن قلق وفده لأن اللجنة ، في اعدادها لهذا النظام ، قد استخدمت كنموذج على وجه الخصوص ، النظم المعمول بها في القطاع الخاص . والواقع أن أجور الموظفين في الأمم المتحدة محددة على أساس أجر الخدمة العامة المقارنة وهي الخدمة العامة في الولايات المتحدة الأمريكية . وعلى ذلك ، فان تطبيق نظام لتصنيف الوظائف يختلف عن النظام المستخدم في الخدمة العامة الأمريكية ، والمستوحى جزئيا من ممارسات متبعة في القطاع الخاص ، لايمكن الا أن يؤدى الى التخلي عن مبدأ نوبلمير .

٢٩ - وأوصت اللجنة في الفقرة ٢٥٣ من تقريرها أن يتم تفويض صلاحية تصنيف الوظائف الى الأمانة العامة . ومن الواضح أن هذه التوصية ، اذا اتبعت ، سيكون لها عواقب وخيمة . فحق

(السيد شوستوف ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

تحديد عدد الوظائف ودرجاتها هو وقف على الجمعية العامة ويجب أن يظل هكذا لأنها هي التي توافق على ميزانية المنظمة .

٣٠ - ان نظام التصنيف الذى اقترحته اللجنة يتضمن نواقص خطيرة أخرى . وعلى كل ، فان خبيرا محترما في هذه المسائل وهو السيد برتراند من وحدة التفتيش المشتركة ، قد انتقد نظام التصنيف المقترح في اجتماع الفريق العامل المعني بمسائل الموظفين . وعلى ذلك ، فان الوفد السوفياتي لا يستطيع أن يقبل توصية اللجنة الرامية الى تطبيق هذا النظام ابتداء من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨١ . اذ يجب أولا تصحيح العيوب التي لاحظها الوفد السوفياتي بحيث يمكن لنظام تصنيف الوظائف في منظمة الأمم المتحدة أن يعزز مبدأ نوبلمير لا أن يعرضه للخطر . وفيما يتعلق بتصنيف وظائف فئة الخدمات العامة ، فانه يعود الى اللجنة ، بحكم نظامها الأساسي ، أن تعد معايير مشتركة في هذا الصدد .

٣١ - وفي الفصل الخامس من تقريرها ، تقدم اللجنة توصيات من أجل تحسين الامتيازات التي يتمتع بها موظفو فئة الخدمات العامة في مقار أعمالهم العديدة . والحقيقة أن اللجنة لم تعتقد أن هناك ضرورة لاطلاع اللجنة الخامسة على الآثار المالية لهذه التوصيات . وهذا أمر غير مقبول . فمن المهم أن تحترم كل الهيئات الفرعية للجمعية العامة القوانين الموضوعة في هذا الشأن . وعلى ذلك ، فان الاتحاد السوفياتي يطالب باطلاع اللجنة الخامسة على الآثار المالية لكل توصيات اللجنة .

٣٢ - ويلاحظ الوفد السوفياتي أنه قد تم تخصيص عدد من صفحات تقرير اللجنة لعرض وجهات نظر اتحاد رابطات الموظفين الدوليين بشأن المسائل المعنية . ويلاحظ أيضا أن اللجنة الخامسة قد استلمت مذكرة من الأمين العام (A/C.5/35/37) تحتوى على ملاحظات اتحاد رابطات الموظفين الدوليين . ويتساءل المرء عن الفائدة من وراء تقديم وجهات نظر اتحاد رابطات الموظفين الدوليين في وثيقتين مختلفتين من وثائق منظمة الأمم المتحدة ، اذ هذا من شأنه أن يسبب مصاريف لاجدوى لها . ومن المأمول أن لا يتكرر مثل هذا الحادث .

٣٣ - ومضى يقول ان الوفد السوفياتي يود أن يعرب عن دهشته للملاحظات التي قدمتها اللجنة بشأن القرار الذى اتخذته الجمعية العامة عن صرف منحة العودة الى الوطن ، كما جاءت في القرار ٣٤/١٦٥ ، وللاجراء الذى اقترحته اللجنة من أجل اعادة النظر في القرار . والواقع أن اللجنة ، وهي هيئة فرعية للجمعية العامة ، لا تستطيع أن تستفسر عن المقررات التي تتخذها الجمعية العامة . وبالاضافة الى ذلك ، فان العدول عن القرار بشأن منحة العودة الى الوطن كما تبغيه اللجنة سيؤدى الى تحمل المنظمة مصاريف اضافية . فيجب على اللجنة مهما كانت الظروف أن تسعى جاهدة في التوفير وفي استعمال الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف المنظمة استعمالا فعالا . كما يجب عليها أن تفي بالمسؤوليات التي تخولها اياها الجمعية العامة وذلك لمصلحة كل الدول الأعضاء وليس لمصلحة الموظفين فقط .

(السيد موستوف ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٣٤ - وأخيرا فان الوفد السوفياتي يحيط علما بالتدابير التي اتخذتها اللجنة من أجل تحسين تقديم تقريرها . وماهذا في الواقع الا خطوة اولى متواضعة في الاتجاه الصحيح . فالتقرير لايزال طويلا جدا ويعالج في كثير من الأحيان مسائل ذات أهمية ضئيلة . وبالاضافة الى ذلك ، فان الافتقار الى البساطة في معالجة مختلف المسائل يجعل قراءته صعبة . والتقرير في هذا الصدد يفتقر الى الكثير اذا ماقورن بتقرير لجنة الاشتراكات أو تقارير وحدة التفتيش المشتركة .

البند ١٠١ من جدول الأعمال : تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط (تابع)

(أ) قوات الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير الأمين العام (تابع) (A/35/585 و Corr.1-2 و A/35/653)

(ب) استعراض معدلات السداد التي تدفع الى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير الأمين العام (تابع) (A/C.5/35/38 ؛ A/35/653)

٣٥ - السيد ألفارد (النرويج) : تكلم باسم البلدان السكندينافية وقال ان هذه البلدان أرسلت جنودا الى معظم قوات صيانة السلم والى بعثات المراقبة التي أنشأتها منظمة الأمم المتحدة حتى اليوم . ومن بين القوات الحالية التي تتألف من ١٠٠٠٠ رجل تقريبا والتي تشترك في عمليات صيانة السلم ، هناك ٢٣٠٠ رجل من رعايا البلدان السكندينافية ، التي توفر جنودا من أجل العمليات الخمس الجارية . فبالنسبة الى البلدان السكندينافية ، ان عمليات صيانة السلم عنصر أساسي في عمل منظمة الأمم المتحدة لصالح السلم والأمن الدوليين ، وهي تسمح كذلك بتحقيق أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة . وعلى ذلك ، فان الدول الأعضاء كلها ملتزمة بتأييد وتعزيز هذا العنصر الأساسي من أنشطة منظمة الأمم المتحدة ، ومن ثم المساهمة في تمويل هذه العمليات .

٣٦ - ومضى قائلا ان هذه البلدان تنوى أن تؤكد مرة أخرى أن النفقات الناتجة عن هذه العمليات يجب أن تمولها ، طبقا لما ورد في الميثاق ، جميع الدول الأعضاء بموجب توزيع عادل . ومن المؤسف جدا أن بعض الدول الأعضاء ترفض دفع حصصها المحددة ، وهذا من شأنه أن يجعل الدول الأعضاء الأخرى تتحمل عبئا ماليا اضافيا لامبرر له . ويتضح من حالة هذه المساهمات كما جاءت في تقرير الأمين العام (A/35/585 و A/35/653) أنه فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة لحالات الطوارئ ، ٥ر٤٥ مليون دولار ، أى ١٠ في المائة من مجموع الحصص لفترة ١٩٧٤-١٩٨٠ ، قد تم توزيعها على الدول الأعضاء التي أعلنت عن نيتها بعدم رغبتها في الدفع . أما بالنسبة الى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان فموقفها أكثر حرجا بما أن المبلغ الذى نحن بصدده يبلغ ١ر٨٤ مليون دولار ، أى مايقرب من ٢٥ في المائة من مجموع الحصص المقررة .

(السيد ألفارد ، النرويج)

٣٧ - واستطرد قائلا ان هذه الحالة تخلق مشاكل خطيرة للدول الأعضاء المساهمة بقوات . اذ يجب التذكر أن الأمين العام يجب أن يسدد على سبيل الأولوية بعض النفقات التشغيلية . وعلى ذلك ، فان المبالغ التي لم تسدد ها بعض الدول الأعضاء سيكون لها حتما تأثير على درجة السداد لحكومات الدول المساهمة بقوات . وعلى سبيل المثال فان حكومات الدول المساهمة بقوات لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لم يسدد اليها بعد نفقاتها بالكامل ، بالمعدلات المعمول بها حاليا ، فيما يتعلق باستهلاك الملابس ، أو الأمتعة والأجهزة الشخصية أو استهلاك المعدات التي تمتلكها القوات ، أو المعدات التي تزود ها الحكومة لقواتها بناء على طلب منظمة الأمم المتحدة . كما أن هذا النوع من المصروفات لم يتم تسديد ها بعد بالكامل الى حكومات الدول المساهمة بقوات لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك . ولا يمكن للبلدان السكندينافية أن تقبل حالة مثل هذه ، وهي تطلب بالحاح مرة أخرى من الدول الأعضاء التي سددت جزءا من حصتها أو لم تسدد شيئا منها أن تدفع بدون تأخير المبالغ التي عليها .

٣٨ - ان صورة المشاكل المالية فيما يتعلق بعمليات صيانة السلم ستكون غير كاملة اذا أغفلنا ذكر قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص . فتمويل هذه العملية لا يتم الا عن طريق التبرعات . ولكن هذه التبرعات للأسف غير كافية بالمرة . فوفقا لتقرير الأمين العام (الوثيقة S/13972) ، ارتفع المبلغ الاجمالي لنفقات هذه القوة منذ انشائها في آذار/مارس ١٩٦٤ وحتى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠ الى ٣٣٩ر٨ مليون دولار . ومادفع الى الحساب الخاص للقوة حتى تاريخ هذا التقرير بلغ ٢٦٥ر١ مليون دولار . والفرق (٧٤ر٧ مليون دولار أى ٢٢ في المائة من مجموع مبلغ النفقات) تحملته حكومات الدول المساهمة بقوات ، والتي لم يسدد اليها حتى اليوم الا النفقات التي تكبدتها حتى نيسان/أبريل ١٩٧٦ . وهذا يأتي بالاضافة الى النفقات التي تحملتها باستمرار هذه الدول ، ذلك أنه من جهة لا يتم تسديد كل النفقات ، ومن جهة أخرى ، وبسبب التضخم ، لم تعد معدلات السداد الموحدة تمثل الا نسبة صغيرة جدا من النفقات الحقيقية للقوات .

٣٩ - وواصل ممثل النرويج قائلا ان هذه الحالة تثير قلق الدول النامية بالذات لأنه من غير الواقعي أن ينتظر منها أن تتحمل عبء هذه النفقات الاضافية . وهذا من شأنه أن يعرض للخطر المبدأ الأساسي القائم على التمثيل الجغرافي العادل في قوات صيانة السلم . فانخفاض عدد الدول الأعضاء المستعدة الى وضع قوات تحت تصرف المنظمة من أجل المساهمة في صيانة السلم والأمن الدوليين سيكون بمثابة نكسة للمنظمة .

٤٠ - وقال أيضا ان هناك مسائل عملية ذات أهمية كبيرة . من ذلك مثلا دفع الدول لحصصها بسرعة . وقد وضّح الأمين العام في تقريره عن جمع الاشتراكات أنه في كثير من الحالات ، يتم الدفع بعد تأخير كبير . ومن ناحية أخرى ، يجب على الدول الأعضاء ، عملا بما طلبته منهم الجمعية العامة في قرارها ٣٣/١١٤ ، أن يعطوا الأمين العام بيانات عن طاقاتهم الاحتياطية الممكنة ، بما في ذلك الوسائل السوقية ، التي يمكن توفيرها اذا دعت الضرورة ، بدون مساس الى حق كل

(السيد ألفارد ، النرويج)

دولة من الدول الأعضاء في اتخاذ قراراتها ، وذلك من أجل تحسين عمليات صيانة السلم الحالية والمقبلة بالنسبة الى النفقات .

٤١ - وتؤيد البلدان السكندينافية النتائج التي توصل اليها الأمين العام في الوثيقة A/C.5/35/38 والتي تدل على أن معدلات السداد التي اعتمدت في ١٩٧٧ لم تعد تسمح بالتسديد الى الدول المساهمة بقوات النفقات التي تكبدتها على شكل مرتبات وتعويضات ، وذلك بشكل عادل ومعقول . وهي على ذلك تؤيد الاقتراح الرامي الى تحديد معدل جديد وهو ٩٥٠ دولارا عن الرجل الواحد في الشهر الواحد ، وذلك لكل الرتب ، بالاضافة الى ٢٨٠ دولارا عن الرجل الواحد وفي الشهر الواحد لعدد غير محدود من الاخصائيين . ولقد تم حساب المعدل المقترح الجديد ومع مراعاة التضخم والزيادة السريعة للنفقات المسجلة خلال السنوات الثلاث الماضية . والجدير بالذكر أن هذه المعدلات لن تسمح بالتسديد الكامل لأي من الـ ١٢ دولة التي قدمت بياناتها الى الأمين العام . وبالاضافة الى ذلك ، فان الدول المساهمة بقوات سيتحتم عليها أن تتحمل تدريجيا نسبة متزايدة من هذه النفقات بسبب التضخم . وعلى ذلك يجب متابعة تطور هذه المسألة من أجل تسوية معدلات السداد في حينه .

٤٢ - وفي رأي البلدان السكندينافية ، من المحتمل جدا أن يطلب مرة ثانية في المستقبل قوات لصيانة السلم ومراقبين عسكريين من أجل حل النزاعات المختلفة بطريقة سلمية . وناميبيا أوضح الأمثلة في هذا الصدد . ويخشى مع ذلك أن يصبح من العسير العثور على الدول الأعضاء المستعدة للاشتراك في مثل هذه العمليات اذا لم تحصل الدول على تأكيدات بشأن تسديد نفقاتها وفقا لقوانين موضوعة مسبقا . وعليه فمن المهم جدا لمستقبل عمليات صيانة السلم ايجاد حل للمشاكل المالية المطروحة اليوم .

البند ٩١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ (تابع)

الأماكن المخصصة للأمم المتحدة والموجودة في نيروبي . (A/C.5/35/35 و Add.1؛ A/35/7/ Add.11)

٤٣ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال انه يفضل ألا يقدم في الوقت الراهن تقرير اللجنة الاستشارية ، ولكنه مستعد أن يجيب عن الأسئلة التي تود اللجنة الخامسة أن تسألها .

٤٤ - السيد طلبه (المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة) : ذكّر أثناء تقديم تقريره A/C.5/35/35/Add.1 أن الجمعية العامة وافقت في ١٩٧٧ على بناء المقر الدائم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وفي ١٩٧٩ على بناء ثلاثة مبان لتكون بمثابة مكاتب لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، بالاضافة الى منشآت للخدمات المشتركة . ولقد بدأت الأعمال التمهيدية في موقع غيغيري (صفقة أولى) في أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ وانتهت في أيار/مايو ١٩٨١) وشرع في اجراءات

(السيد طلبـــــه)

المناقصة للمبنى الأساسي (صفقة ثانية) في أيار/مايو ١٩٧٩. ولقد استلمت العطاءات وفتحت المظاريف في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠. وفي بداية آذار/مارس ١٩٨٠ ظن السيد طلبه أن لجنة الصفقات في مقر الأمم المتحدة ستقدم توصية نهائية بشأن منح الصفقة الثانية التي سيوقع عليها في نيويورك الموظفون المسؤولون والمقاول المختار.

٤٥ - وبناء على طلب مقر الأمم المتحدة في نيويورك، حصل السيد طلبه من جميع المشتركين في المناقصة على موافقتهم لتمديد عطاءاتهم لمدة شهرين (أي لغاية ٣١ أيار/مايو)، وبتمديد آخر لمدة ثلاثة أسابيع (أي لغاية ٢١ حزيران/يونيه) لأصحاب أقل ثلاثة عطاءات.

٤٦ - وفي نهاية أيار/مايو ١٩٨٠، عرف السيد طلبه أن المستشار القانوني للأمم المتحدة قد أعرب عن رأيه في أن منح الصفقة الثانية المقترحة، بناء على توصية من لجنة صفقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة (أعمال البناء)، هي من صلاحية المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٧ - ومضى قائلا ان لجنة صفقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة اجتمعت في حزيران/يونيه ١٩٨٠ وحصلت على العطاءات المستلمة والمذكرات المتبادلة بين مكاتب المقر فيما يتعلق بمشروع البناء، وقرار الجمعية العامة ٣٤/٢٢٨ الذي أعلنت فيه أنها قلقة بسبب تزايد تكاليف البناء، وأنها ترغب في التأكد من أن موارد الأمم المتحدة تستعمل بطريقة اقتصادية. وعلى لجنة صفقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضا أن تأخذ بعين الاعتبار بأن البنك الدولي ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين قد قررا بأنهما ليسا بحاجة الى مكاتب في غيفيرى. وفي مثل هذه الظروف، أوصت لجنة صفقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة المدير التنفيذي أن يعيد النظر، بغية التوفير في النفقات، في احتياجات المؤسسات الى مكاتب وفي منشآت المؤتمرات المقترحة، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين مشروعا منقحا. وأوصت اللجنة كذلك أن ترفض كل العطاءات المستلمة. ولقد وافق المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصيات اللجنة وشرع في اعادة بحث المشروع بحثا تفصيليا بغية ضمان تحقيق اقتصاد في النفقات. ومن أجل هذا الغرض، تم اعادة تقييم الاحتياجات الحقيقية في مايتعلق بالأماكن المخصصة للمكاتب ومنشآت المؤتمرات والمنشآت المتصلة بها والخدمات المشتركة. وفي أعقاب هذا التحليل المفصل، وضع المهندس المعمارى تصميما قدرت تكاليفه بحوالي ٢١٦ر٦ مليون من الشلنات الكينية. ومنذ نشر تقرير اللجنة الاستشارية بلّغ مدقق الاستطلاعات السيد طلبه أن خطأ حسابيا في تقدير التكاليف المتعلقة بالمكتبة يجب أن تخفض الرقم الى ٢١٣ر٣ مليون من الشلنات الكينية.

٤٨ - ويؤكد السيد طلبه أن مراجعة المشروع الأصلي قد تمت من أجل الأخذ بعين الاعتبار القلق الذي أعربت عنه اللجنة الخامسة والجمعية العامة فيما يتعلق بازدياد تكاليف أعمال التشييد. وهناك عوامل أخرى كان بالامكان أن تؤخذ بعين الاعتبار الا أن اتخاذ قرار بهذا الشأن يعود الى الجمعية العامة وليس الى المدير التنفيذي. ويلاحظ المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة

للهيئة بارتياح أن اللجنة الاستشارية أوصت بتأييد اقتراحاتها ، التي تعتمد على تقييم للاحتياجات الحالية والمقبلة تقييما أدق من تقييم الاقتراحات السابقة للأمين العام .

٤٩ - ويود السيد طلبه كذلك أن يوضح بعض المعلومات التفصيلية التي زوّد بها اللجنة الاستشارية والتي ضمّنها تقريره (A/435/7/Add.11) . وفيما يتعلق بخفض حيّز المكاتب المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بـ ٧٠٨ من الأمتار المربعة (الفقرة ٤) ، يؤكد السيد طلبه أن هذا الخفض يتفق ومتوسط نصيب الفرد الواحد من حيّز المكاتب البالغ ١٢ مترا مربعا ، علما بأن ٢٥ موظفا من بين ٤٨١ ليسوا بحاجة الى مكاتب . وفيما يتعلق بالحاشية ٣ (الفقرة ٦) ، يعتقد السيد طلبه أن التكاليف التقديرية لأعمال التشييد مبالغ فيها ، ومن غير الممكن أن تبلغ ١٩ مليون من الشلنات الكينية المذكورة لسنة ١٩٨٤ . وبالاضافة الى ذلك ، أوصى المدير التنفيذي بتشييد قاعة اجتماعات تستطيع أن تستوعب ٢٠٠ شخص ، لأن ادارة مركز مؤتمرات كينياتا أحاطت برنامج الأمم المتحدة للبيئة علما بأن الحكومة المضيفة لن تستطيع بعد ١٩٨٢ ضمان وضع منشآت المركز تحت تصرف البرنامج للفترة التي يرغبها أو أن تعطي له الأولوية . وفيما يتعلق بخفض الحيّز المخصص لمرافق الاعلام (الفقرة ١١) ، أكد السيد طلبه أن جزءا من هذا الخفض يشمل قاعات الاجتماعات التي لن يتم بناؤها . وفيما يتعلق بالوثائق والمنشورات (الفقرة ١٥) ، أوضح السيد طلبه أن الطاقة الانتاجية الحالية ستزداد من ٢٠ مليون الى ٦٠ مليون صفحة ، ليس بفضل استبدال الآلات الثلاث الحالية فحسب ولكن بفضل شراء ست آلات جديدة ابتداء من ١٩٨٢ أيضا . ولاحظ السيد طلبه كذلك أن الغاء ٦٤٦ مترا مربعا من مساحة المكتبة يجب أن ينظر اليه في اطار المساحة الاجمالية المؤلفة من ١٠٩٩٦ مترا مربعا التي وافقت عليها الجمعية العامة . وأخيرا ، أوضح المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن الأرقام المذكورة في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقرير اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بالآثار المالية للمشروع المعتمد ، سيوفرها ممثلو الأمين العام لا الأمين العام نفسه . وهو على ذلك ليس مسؤولا عنها .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٠ .